

Distr.: General  
9 March 2005  
Arabic  
Original: Russian

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

### الوثائق الرسمية

لجنة المسائل السياسية الخاصة  
وانتهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

محضر موجز للجلسة الأولى

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، الساعة ١١/٠٠

الرئيس: السيد كياو تنت سوي ..... (ميامن)

المحتويات

تنظيم الأعمال

طلبات الاستماع

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing  
Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١١/١٥.

تنظيم الأعمال (A/C.4/59/1)؛ A/C.4/59/L.1؛ A/C.4/59/INF/1

المسائل الإجرائية

١ - الرئيس: وجّه الانتباه إلى التوصيات بشأن أعمال اللجان الرئيسية الواردة في التقرير الأول المقدم من المكتب (A/59/250). وأشار بصفة خاصة إلى الفقرات ١٦ و ١٩ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٩ و ٣٠ و ٣٣ و ٣٧ من التقرير، التي تتصل بالجدول الزمني والإجراءات المتعلقة بإدارة الجلسات والكلام فيها والمحاضر الحرفية والمحاضر الموجزة والقرارات والوثائق والميزانية البرنامجية.

٢ - وقال إن معدل استخدام موارد المؤتمر المخصصة للجنة الرابعة في الدورة السابقة قد تجاوز الرقم المستهدف ونسبته ٨٠ في المائة الذي أقرته لجنة المؤتمرات. وأضاف قائلاً إنه من المأمول في الدورة الحالية أن يبذل جميع الوفود كل جهد ممكن لضمان أن تحرز اللجنة مزيداً من التحسين بشأن هذا الرقم. وقال إنه يعتزم افتتاح الجلسات في الوقت المحدد لها وسيضع جدولها الزمني فحسب عندما يبين عدد كافٍ من أعضاء الوفود رغبتهم في الكلام. فإذا ما ألغيت جلسة في وقت مناسب، يمكن إعادة استخدام الموارد المخصصة لتوفير الخدمات لها لجلسات أخرى سواء كانت متصلة أو غير متصلة بأعمال اللجنة.

٣ - واستناداً إلى الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٢١/٤٩ بء، المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، اقترح ألا تتجاوز البيانات التي يدلي بها أعضاء اللجنة أثناء المناقشة العامة ١٠ دقائق أو ١٥ دقيقة في حالة أولئك الأعضاء الذين يتكلمون بالنيابة عن عدة وفود.

٤ - وقد تقرر ذلك.

٥ - الرئيس: طلب أن تظهر مشاريع القرارات المقدمة بشكل ضوئي حيثما أمكن ذلك. وحيثما يستند مشروع قرار إلى قرارات صادرة في سنوات سابقة، ينبغي أن يبين مقدمو المشروع أماكن إحداث التغييرات.

برنامج العمل والجدول الزمني والوثائق

٦ - الرئيس: استرعى الانتباه إلى الرسالة المؤرخة ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ الموجهة إليه من رئيس الجمعية العامة (A/C.4/59/1) وإلى مذكرته الخاصة (A/C.4/59/L1) وإلى المذكرة الموجهة من الأمانة العامة (A/C.4/59/INF/1)، التي بينت بنود جدول الأعمال المخصصة للجنة، وبرنامج العمل، والجدول الزمني والوثائق ذات الصلة.

٧ - ووفقاً للمرفق بقرار الجمعية العامة ٣١٦/٥٨ المؤرخ ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤، فإن البند من جدول الأعمال المعنون "تنفيذ الإعلان بشأن منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة" (البند ٢٠ من جدول الأعمال) سوف يخصص للجنة الرابعة كل سنة والبند المعنون "تقديم المساعدة في الأعمال المتعلقة بالألغام؟" (البند ٢٢ من جدول الأعمال) كل سنة بعد الأخرى. ووفقاً لمقرر الجمعية العامة بشأن تقرير المكتب (A/59/250)، كلفت اللجنة الرابعة أيضاً بالبرنامج ٢٣ ("شؤون الإعلام") في الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (A/59/6) للنظر والبت قبل تقديمه إلى اللجنة الخامسة. زيادة على ذلك، يتعين على اللجنة في نهاية كل دورة، وفقاً للمرفق بقرار الجمعية العامة ٣١٦/٥٨، أن تعتمد برنامج عمل مؤقت للدورة التالية. وفي أثناء ذلك، تقوم اللجنة وفقاً لقراري الجمعية العامة ٥٠٩/٥٦ المؤرخ ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٢ و ١٢٦/٥٨ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، ضمن أمور أخرى، وقبل حوالي ثلاثة أشهر من انعقاد الدورة التالية، بمعالجة البند ٥ ("انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية").

- ٨ - وأضاف أنه إذا لم يسمع أي اعتراض سيعتبر أن اللجنة ترغب في إقرار برنامج العمل والجدول الزمني الواردين في الوثيقة A/C.4/59/L.1.
- ٩ - وقد تقرر ذلك.
- الفريق العامل الجامع المعني بالفضاء الخارجي
- ١٠ - الرئيس: قال إن اللجنة كانت في دورات سابقة تنشئ فريقا عاملا جامعا لإعداد مشاريع قرارات لتقديمها في إطار البند ٧٤ من جدول الأعمال ("التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية") ولإجراء مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار المراد تقديمه إلى الجلسة العامة في إطار البند ٢٣ من جدول الأعمال ("استعراض تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لاستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية"). وأضاف أن الفريق العامل سوف يرأسه، على قدر معرفته، الوفد النيجيري. وأضاف أنه إذا لم يسمع أي اعتراض سوف يعتبر أن اللجنة توافق على إنشاء الفريق.
- ١١ - وقد تقرر ذلك.
- بنود جدول الأعمال المتصلة بإنهاء الاستعمار
- ١٢ - الرئيس: أشار إلى أن اللجنة، بإقرارها برنامج العمل والجدول الزمني قررت إجراء مناقشة عامة واحدة تشمل جميع بنود جدول الأعمال المتصلة بإنهاء الاستعمار وهي البنود ٢٠ و ٧٩ و ٨٠ و ٨١ و ٨٢. وأضاف قائلا إن هذا القرار سيمكّن أعضاء اللجنة من الكلام بشأن أي بند أو جميع البنود في جدول الأعمال في أي جلسة مخصصة للموضوع. وأشار أيضا إلى أن اللجنة، حيث خصص لها كامل البند ٢٠ من جدول الأعمال، سيتعين عليها اعتماد مقررات بشأن جميع مشاريع المقترحات التي ستقدم في إطار هذا البند.
- طلبات استماع (مذكرة ١/٢٠٠٤)
- ١٣ - الرئيس: استرعى الانتباه إلى المذكرة ١/٢٠٠٤، التي عُيِّمت في بداية الجلسة. وتحتوي المذكرة على ٢٣ طلبا للاستماع بشأن مسألتين جيل طارق والصحراء الغربية في إطار البند ٢٠ من جدول الأعمال. وقال إنه إذا لم يسمع أي اعتراض سيعتبر أنه ينبغي تعميم طلبات الاستماع باعتبارها من وثائق اللجنة وأن يجري الاستماع في جلسة لاحقة.
- ١٤ - وقد تقرر ذلك.
- ١٥ - الرئيس: أشار إلى أن اللجنة عادة ما تستمع إلى ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي عند استلام طلب الاستماع المعني. وينبغي أن يتقرر وجوب تقديم مثل هذا الطلب من أعلى ممثل منتخب في الإقليم المعني.
- ١٦ - وقد تقرر ذلك.
- ١٧ - الرئيس: قال إن طلبة استماع قدمهما رئيس وزراء جبل طارق، الذي يرغب في الكلام بشأن موضوع جبل طارق، وممثل حاكم جزر فيرجن التابعة للولايات المتحدة، الذي يرغب في الكلام بشأن البند ٨١ من جدول الأعمال، "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة". واختتم قائلا إن الترتيبات ستتحذ بشأن طلبات الاستماع.
- رفعت الجلسة الساعة ١١/٥٠.